

زاد المسير في علم التفسير

أحدهما مسخهم قرده قاله الحسن وقتادة ومقاتل والثاني طردهم في التيه حتى هلك فيه أكثرهم ذكره الماوردي .

قوله تعالى وكان أمرًا مفعولا قال ابن جرير الأمر هاهنا بمعنى المأمور سمي باسم الأمر لحدوثه عنه إن لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك با فقد افترى إثما عظيما .

قوله تعالى إن لا يغفر أن يشرك به قال ابن عمر لما نزلت يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة إن يغفر الذنوب جميعا الزمر 53 قالوا لرسول صلى عليه وسلم والشرك فكره رسول صلى عليه وسلم ذلك فنزلت هذه وقد سبق معنى الإشراك . والمراد من الآية لا يغفر لمشرك مات على شركه وفي قوله لمن يشاء نعمة عظيمة من وجهين أحدهما أنها تقتضي أن كل ميت على ذنب دون الشرك لا يقطع عليه بالعذاب وإن مات مصرا والثاني أن تعليقه بالمشيئة فيه نفع